

إثنا عشر رسالة

[3] تشكيكية في اساسات اصولية ومقامات فقهية انما فيها سوق النظر وسبقه إلى حريم المناص على جواد التحقيق ومن مرصاد السداد وصبغ القول وصوغه في قويم الافتحاص من مصبغة الحق وعلى صياغة الصواب فما انا بميسر لها من تلقاء نفسي ولكن ان هي الا صبغة ا[] ومن احسن من ا[] صبغة و التكلان في الاصابة على عصمة من ا[] ومن امتن من ا[] عصمة المقالة الاولى وفيها فصول ثلاثة فصل لقد اتفقت كلمة الاقوام على ادراج الفقه في جنس العلم وتحديدده بانه العلم بالاحكام الشرعية الفرعية المستدل على اعيانها بادلة تفصيلية وهناك شك معضل مشهور وهو انه انما سنة الفقه و ديدنه اخذ الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية الظنية فكيف يكون الفقه من جنس العلم الذى هو اليقين على الاصطلاح الشائع الغاشى في جميع العلوم عامة والمعبر عنه بالعقل المضاعف على لسان الفلسفة والحكمة خاصة وكيف تكون الاحكام الفرعية المأخوذة عن ادلتها الظنية معقولة عقلا مضاعفا ومعلومة علما يقينيا قلت وهذا الشك ليس
